كم مرة اعتمر الرسول صلى الله عليه وسلم ؟

عن قتادة أن أنسا رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته : عمرة من الحديبية أو زمن الحديبية في ذي القعدة ، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة ، وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة . رواه البخاري ومسلم

قال ابن القيم : اعتمر بعد الهجرة أربع عمر كلهن في ذي القعدة .

الأولى : عمرة الحديبية وهي أولاهن سنة ست فصده المشركون عن البيت فنحر البدن ( أي هديه من الإبل ) حيث صد بالحديبية وحلق هو وأصحابه رؤوسهم وحلوا من إحرامهم ورجع من عامه إلى المدينة .

الثانية : عمرة القضية في العام المقبل دخل مكة فأقام بها ثلاثا ثم خرج بعد إكمال عمرته .

الثالثة : عمرته التي قرنها مع حجته .

الرابعة : عمرته من الجعرانة لما خرج إلى حنين ثم رجع إلى مكة فاعتمر من الجعرانة داخلا إليها ....

قال : ولا خلاف أن عمره لم تزد على أربع . انتهى

وقال النووي : قال العلماء : وإنما اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم هذه العمر في ذي القعدة لفضيلة هذا الشهر ولمخالفة الجاهلية في ذلك فإنهم كانوا يرونه ( أي الإعتمار في ذي القعدة ) من أفجر الفجور كما سبق ففعله صلى الله عليه وسلم مرات في هذه الأشهر ليكون أبلغ في بيان جوازه فيها وأبلغ في إبطال ما كانت الجاهلية عليه ، والله أعلم

الإسلام سؤال وجواب